ولا تبيع حاضر لباد ولا يخطب المرء على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفي ما في إنائها حدثنا أبو بكر
بن أبي شيبة نا عبد الأعلى ح وحدثني محمد بن رافع نا عبد الرزاق جميعا عن معمر عن الزهري بهذا الإسناد مثله غير أن في حديث معمر ولا
يزد الرجل على بيع أخيه وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعا عن إسمعيل بن جعفر قال ابن أيوب نا إسمعيل أخبرني
العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يسم المسلم على سوم المسلم ولا يخطب على خطبته حدثنا
أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثني عبد الصمد نا شعبة عن العلاء وسهيل عن أبيهما عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ح
وحدثنا محمد بن مثنى نا عبد الصمد نا شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لا يسم الرجل على
سوم أخيه وخطبة أخيه وحدثني أبو الطاهر أنا عبد الله بن وهب عن الليث وغيره عن يزيد بن أبي حبيب
عن عبد الرحمن بن شماسة أنه سمع عقبة بن عامر على المنبر يقول إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال المؤمن أخو
المؤمن فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر حدثنا يحيى بن يحيى قال
قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته
على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالوا نا يحيى
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثله غير أن في حديث عبيد الله قال قلت لنافع ما
الشغار وحدثنا يحيى بن يحيى أنا حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم نهى عن الشغار حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا شغار في الإسلام وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا ابن نمير
وأبو أسامة عن عبيد الله عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشغار زاد
ابن نمير والشغار أن يقول الرجل للرجل زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي أو زوجني أختك وأزوجك أختي وحدثناه
أبو كريب نا عبدة عن عبيد الله وهو ابن عمر بهذا الإسناد ولم يذكر زيادة ابن نمير وحدثني هارون بن عبد الله نا حجاج بن محمد
قال ابن جريج ح وحدثناه إسحق بن إبراهيم ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع
جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشغار حدثنا يحيى بن أيوب نا هشيم ح وحدثنا ابن نمير نا وكيع ح
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا أبو خالد الأحمر ح وحدثنا محمد بن مثنى نا يحيى وهو القطان عن عبد الحميد بن جعفر عن
يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن أحق الشرط
أن يوفى به ما استحللتم به الفروج هذا لفظ حديث أبي بكر وابن مثنى غير أن ابن مثنى قال الشروط حدثني
عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري نا خالد بن الحارث نا هشام عن يحيى بن أبي كثير نا أبو سلمة نا أبو هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم وكيف إذنها قال أن تسكت حدثني زهير بن حرب نا إسمعيل بن إبراهيم نا الحجاج بن أبي
عثمان ح وحدثنا إبراهيم بن موسى أنا عيسى يعني ابن يونس عن الأوزاعي ح وحدثني زهير بن حرب نا حسين
بن محمد نا شيبان ح وحدثني عمرو الناقد ومحمد بن رافع قالا نا عبد الرزاق عن معمر ح وحدثنا عبد الله
بن عبد الرحمن الدارمي أنا يحيى بن حسان نا معوية كلهم عن يحيى بن أبي كثير بمثل معنى حديث هشام
وإسناده واتفق لفظ حديث هشام وشيبان ومعوية بن سلام في هذا الحديث حدثنا أبو بكر بن
أبي شيبة نا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم ومحمد بن رافع جميعا عن عبد الرزاق
واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق أنا ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ذكوان مولى عائشة
سمعت عائشة تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الجارية ينكحها أهلها أتستأمر أم لا فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم تستأمر فقالت عائشة فقلت له فإنها تستحيي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذلك
إذنها إذا هي سكتت حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا نا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ
له قال قلت لمالك حدثك عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الأيم أحق
بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها قال نعم وحدثنا قتيبة بن سعيد نا سفيان
عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الثيب أحق بنفسها
من وليها والبكر تستأمر وإذنها سكوتها وحدثنا ابن أبي عمر نا سفيان بهذا الإسناد وقال الثيب أحق
بنفسها من وليها والبكر يستأمرها أبوها في نفسها وإذنها صماتها وربما قال وصمتها إقرارها وحدثنا
أبو كريب محمد بن العلاء نا أبو أسامة ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال وجدت في كتابي عن أبي أسامة
عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لست سنين وبنى بي وأنا بنت تسع سنين قالت
فقدمنا المدينة فوعكت شهرا فوفى شعري جميمة فأتتني أم رومان وأنا على أرجوحة ومعي صواحبي فصرخت بي
فأتيتها وما أدري ما تريد بي فأخذت بيدي فأوقفتني على الباب فقلت هه هه حتى ذهب نفسي فأدخلتني بيتا
فإذا نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فغسلن رأسي وأصلحنني فلم يرعني
إلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضحى فأسلمنني إليه حدثنا يحيى بن يحيى أنا أبو معوية عن هشام بن عروة ح وحدثنا
ابن نمير واللفظ له حدثنا عبدة هو ابن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا بنت ست
سنين وبنى بي وأنا بنت تسع سنين وحدثني عبد بن حميد أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين وزفت إليه وهي بنت تسع سنين ولعبها معها ومات
عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة وحدثنا يحيى بن يحيى وإسحق بن إبراهيم وأبو بكر وأبو كريب قال يحيى وإسحق أنا وقال
الآخران نا أبو معوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت تزوجها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة حدثنا أبو بكر بن أبي
شيبة وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالا نا وكيع نا سفيان عن إسمعيل بن أمية عن عبد الله بن عروة

عن عروة

عن عروة عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شوال وبنى بي في شوال فأي نساء رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كان أحظى عنده مني قال وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال حدثناه ابن نمير نا أبي نا سفيان ب
هذا الإسناد ولم يذكر فعل عائشة حدثنا ابن أبي عمر نا سفيان عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة
قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم أنظرت إليها قال لا قال فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئا وحدثني يحيى بن معين نا
مروان بن معوية الفزاري نا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فقال إني تزوجت امرأة من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار
شيئا قال قد نظرت إليها قال على كم تزوجتها قال على أربع أواق فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أربع
أواق كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه قال
فبعث بعثا إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري
عن أبي حازم عن سهل بن سعد ح وحدثناه قتيبة نا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي
قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله جئت أهب لك نفسي فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها
شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال فهل عندك من شيء فقال
لا والله يا رسول الله فقال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزاري قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال ر
سول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل
حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موليا فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال
معي سورة كذا وسورة كذا عددها قال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك
من القرآن هذا حديث ابن أبي حازم وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ وحدثناه خلف بن هشام نا حماد
بن زيد ح وحدثنيه زهير بن حرب نا سفيان بن عيينة ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم عن الدراوردي ح وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة نا حسين بن علي عن زائدة كلهم عن أبي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث يزيد بعضهم على بعض غير
أن في حديث زائدة قال انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن حدثنا إسحق بن إبراهيم أنا عبد
العزيز بن محمد حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ح وحدثني محمد بن أبي عمر المكي واللفظ له نا عبد العزيز
عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كم كان صداق رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشا قالت أتدري ما النش قال قلت لا قالت
نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأزواجه حدثنا يحيى بن يحيى
التميمي وأبو الربيع سليمان بن داود العتكي وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى أنا وقال الآخران نا حماد بن زيد عن ثابت
عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال ما هذا قال يا رسول الله إني تزوجت
امرأة على وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك أولم ولو بشاة حدثنا محمد بن عبيد الغبري نا أبو عوانة
عن قتادة عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن عوف تزوج على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على وزن نواة من ذهب فقال له
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولم ولو بشاة حدثنا إسحق بن إبراهيم أنا وكيع نا شعبة عن قتادة وحميد عن أنس أن
عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له أولم ولو بشاة حدثنا
ابن مثنى نا أبو داود ح وحدثنا محمد بن رافع وهرون بن عبد الله قالا نا وهب بن جرير ح وحدثنا أحمد بن خراش نا شبابة
كلهم عن شعبة عن حميد بهذا الإسناد غير أن في حديث وهب قال قال عبد الرحمن تزوجت امرأة وحدثنا
إسحق بن إبراهيم ومحمد بن قدامة قالا أنا النضر بن شميل نا شعبة نا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنسا يقول
قال عبد الرحمن بن عوف رآني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي بشاشة العرس فقلت تزوجت امرأة من الأ
نصار فقال كم أصدقتها فقلت نواة وفي حديث إسحق من ذهب وحدثنا ابن مثنى نا أبو داود نا
شعبة عن أبي حمزة قال شعبة واسمه عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن تزوج امرأة على وزن نواة
من ذهب وحدثنيه ابن رافع نا وهب نا شعبة بهذا الإسناد غير أنه قال قال رجل من ولد عبد الرحمن
بن عوف من ذهب حدثني زهير بن حرب نا إسمعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله
غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف
أبي طلحة فأجرى نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في زقاق خيبر وإن ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وانحسر الإ
زار عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وإني لأرى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما دخل القرية قال الله
أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال وقد خرج القوم
إلى أعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض أصحابنا والخميس قال وأصبناها عنوة وجمع السبي فجاءه دحية
فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعطني جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية فأخذ صفية بنت
حيي بن أخطب فجاء رجل إلى نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيد قريظة
والنضير ما تصلح إلا لك قال ادعوه بها قال فجاء بها فلما نظر إليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال خذ جارية من السبي
غيرها قال وأعتقها وتزوجها فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها قال نفسها أعتقها وتزوجها حتى إذا كان بالطريق